دولة رئيس مجلس النواب

الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع : اقتراح قانون معجل مكرر يرمي إلى إعطاء مساعدة اجتماعية لمدة سنة للعاملين في القطاع العام وللمتقاعدين، وتعديل قيمة تعويض النقل اليومي المؤقت

المرجع : - المادة ١٨ من الدستور

- المادة ١٠١ من النظام الداخلي لمجلس النواب

نودعكم ربطاً اقتراح قانون يرمي إلى:

- إعطاء مساعدة اجتماعية للعاملين في القطاع العام وللمتقاعدين لمدة سنة،
- تعديل قيمة تعويض النقل اليومي المؤقت.
- وفتح اعتمادين إضافيين في موازنة العام ٢٠٢١ قبل تصديقها لهذه الغاية.

ونتمنى عليكم إعطاؤه مجراه القانوني.

بيروت في ٢٠٢١/١٠/٤

النائب

إبراهيم كنعان

اقتراح قانون

إعطاء مساعدة اجتماعية للعاملين في القطاع العام وللمتقاعدين

ورفع قيمة تعويض النقل اليومي المؤقت

المادة الأولى: *إلى حين وضع قانون البطاقة التمويلية موضع التنفيذ الفعلي واستفادة العاملين في القطاع العام والمتقاعدين من أحكامه*، يعطى العاملون في الإدارات العامة مساعدة اجتماعية بنسبة مئوية من راتبهم الأساسي تحدد كما يلي:

الفئة الوظيفية	النسبة المئوية
للقضاة وموظفي الفئة الأولى والضباط العامين	%٢٥
لموظفي الفئة الثانية والضباط القادة	%٣٠
لموظفي الفئة الثالثة والضباط الأعوان	%٣٥
لموظفي الفئة الرابعة والرتباء	%٤٠
لموظفي الفئة الخامسة والأفراد	%٤٥

تدفع شهرياً مع الرواتب لمدة سنة اعتباراً من تاريخ صدور هذا القانون.

يستفيد المتقاعدون من نسبة ٦٠% (ستون بالمائة) من المساعدة كل بحسب الفئة الوظيفية التي تقاعد فيها.

المادة الثانية: يفتح اعتماد إضافي في موازنة العام ٢٠٢١ قبل تصديقها بقيمة /٢,٩٣٧,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. (فقط ألفان وتسعمائة وسبعة وثلاثون مليار ليرة لبنانية)، على أن يدون فيها، وذلك وفقاً للتنسيب التالي:

قسم النفقات

الجزء: ١ الجزء الأول

الباب: ٢٧ احتياطي الموازنة

الفصل: ١ احتياطي للنفقات المشتركة

الوظيفة: ١٩٠ تحويلات ذات طابع عام بين الإدارات

البند: ١٥ منافع اجتماعية

الفقرة: ٤ مخصصات اجتماعية للعاملين في القطاع العام

النبذة: ٧ تقديمات لنفقات اجتماعية /٢,٩٣٧,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل.

(فقط ألفان وتسعمائة وسبعة وثلاثون مليار ليرة لبنانية).

يخصص لتغطية النفقات المبينة في المادة الأولى من هذا القانون.

المادة الثالثة: ترفع قيمة تعويض النقل اليومي المؤقت إلى ٢٤ ألف ليرة لبنانية عن كل يوم حضور فعلي إلى العمل.

المادة الرابعة: يفتح اعتماد إضافي في موازنة العام ٢٠٢١ قبل تصديقها بقيمة /٥٣,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. (فقط ثلاثة وخمسون مليار ليرة لبنانية)، على أن يدون فيها، وذلك وفقاً للتنسيب التالي:

قسم النفقات

الجزء: ١ الجزء الأول

الباب: ٢٧ احتياطي الموازنة

الفصل: ١ احتياطي للنفقات المشتركة

الوظيفة: ١٩٠ تحويلات ذات طابع عام بين الإدارات

البند: ١٣ المخصصات والرواتب والأجور وملحقاتها

الفقرة: ٩ نفقات أخرى للمخصصات والرواتب والأجور وملحقاتها

النبذة: ١ احتياطي للرواتب والأجور غير موزعة /٥٣,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل.

(فقط ثلاثة وخمسون مليار ليرة لبنانية).

يخصص لتغطية النفقات المبينة في المادة الثالثة من هذا القانون.

المادة الخامسة: يغطى الاعتمادان المفتوحان بموجب المادتين الثانية والرابعة من هذا القانون بزيادة تقدير واردات موازنة العام ٢٠٢١ وفقاً لما يلي:

قسم الواردات

الجزء: ٢ الواردات الاستثنائية

الباب: ٥ القروض المعقودة من الدولة لصالح الخزينة

الفصل: ٥٦ القروض الداخلية

البند: ٥٦١ سندات خزينة داخلية

الفقرة: ٥٦١٠١ القروض الداخلية /٢,٩٩٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل.

(فقط ألفان وتسعمائة وتسعون مليار ليرة لبنانية).

المادة السادسة: يستفيد العاملون في المؤسسات العامة من أحكام المادة الأولى من هذا القانون كل بحسب فئته الوظيفية، كما يستفيدون من أحكام المادة الثالثة منه.

المادة السابعة: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

أدت الأزمة الاقتصادية والاجتماعية وانخفاض قيمة صرف العملة اللبنانية إلى تآكل القدرة الشرائية لرواتب وأجور العاملين في القطاع العام بحيث أصبحت لا تكفي لتغطية جزء بسيط من كلفة المعيشة، لاسيما بالنسبة لصغار الموظفين والأجراء وأفراد الأجهزة العسكرية والأمنية.

ومن المعلوم أن بدل النقل اليومي المؤقت المحدد بثمانية آلاف ليرة لبنانية والذي كان يغطي كلفة انتقال الموظف من منزله إلى مركز عمله وبالعكس، أصبح عاجزاً عن تغطية هذا الانتقال مما دفع بالكثيرين إلى عدم الحضور إلى مركز العمل فانعكس ذلك سلباً على أداء الخدمة للمواطنين، وعطل عمل الكثير من الإدارات العامة في بعض الأحيان. وبالرغم من أن تعديل قيمة هذا التعويض من صلاحية الحكومة التي بإمكانها إجراؤه بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء، إلا أن الحكومة الغائبة عن كل شيء، غيبت نفسها عن الاهتمام بشؤون العاملين لديها.

ولما كان من غير المنطقي الاستمرار في الوضع الحالي، نظراً لانعكاسه على عمل الإدارة من جهة، وعلى القدرة الشرائية للعاملين لديها من جهة أولى،

ولما كان المجلس النيابي قد أقر قانون البطاقة التمويلية لمساعدة الأسر الأكثر فقراً في مواجهة تكاليف المعيشة المتزايدة،

ولما كان العاملون لدى القطاع العام مشمولين بالبطاقة التمويلية، لكونهم الأولى بالمساعدة، لكي يستمروا في خدمة الدولة والمجتمع،

ولما كان أمر إعادة النظر بالرواتب والأجور أكثر من ضروري، إلا أنه لا يمكن الارتجال في شأنه،

لذلك،

جرى وضع اقتراح القانون المرفق الرامي إلى:

- إعطاء مساعدة اجتماعية للعاملين في القطاع العام كافة لمدة سنة يصار في خلالها إلى دراسة إعادة هيكلة القطاع العام ووضع سلسلة رتب ورواتب مناسبة،
- رفع قيمة بدل النقل اليومي المؤقت، بحيث يصبح كافياً تقريباً لتغطية كلفة انتقال الموظف من منزله إلى مركز عمله وبالعكس.

أما كلفة اقتراح القانون فقد حددت في ضوء:

أ- الاعتمادات المقدرة في مشروع موازنة العام ٢٠٢١، ولاسيما:

١- الرواتب والأجور في الإدارات العامة ٤,٨٩٨ مليار ليرة موزعة كما يلي:

- الموظفون الدائمون ٤,٣٩٣ مليار
- الموظفون المؤقتون ٤١ مليار
- المتعاقدون ٤٣٦ مليار
- الأجراء وسواهم ٢٨ مليار

٢- معاشات المتقاعدين ٢,٩٧٠ مليار

٣- المساهمات للرواتب والأجور في المؤسسات العامة ٦٥٦ مليار

٤- تعويض النقل المؤقت ٦١ مليار

ب-اعتماد نسبة وسطية للمساعدة تبلغ ٤٠%، على اعتبار أن العدد الأكبر من المستفيدين يتركز في الفئة الرابعة من الموظفين والمتقاعدين وفي الرتباء والأفراد في الأجهزة العسكرية والأمنية.

ج- اعتبار نسبة زيادة تعويض النقل المؤقت ٢٠٠%.

وعليه تبلغ الكلفة:

- للعاملين في الإدارات العامة:

٤,٨٩٨ مليار X ٤٠% = ١,٩٦٠ مليار

- للمتقاعدين

٢,٩٧٠ مليار X ٤٥% X ٦٠% = ٧١٣ مليار

- للعاملين في المؤسسات العامة

٦٥٦ مليار X ٤٠% = ٢٦١ مليار

المجموع:

١,٩٦٠ + ٧١٣ + ٢٦١ = ٢,٩٣٤ مليار

يدور إلى ٢,٩٣٧ مليار ليرة لبنانية

- لتعويض النقل المؤقت لمدة خمسة أشهر من عام ٢٠٢١

٦١ مليار X ٢٠٠% X ٥ / ١٢ = ٥١ مليار ليرة لبنانية

يدور إلى ٥٣ مليار ليرة لبنانية

وتكون الكلفة الإجمالية: ٢,٩٣٧ + ٥٣ = ٢,٩٩٠ مليار ليرة لبنانية.